

افضلته الاذان وصده عليه انه انما يتبع حسنة على غير من  
الاقوال لا يجمع من عدها حجة بشهادة الامامة **قوله** الامة  
ايه والاذان تسع بالمدينة **قوله** والامين غير من الضامة  
لان الامانة حسنة والضامة غارم وفيه انه حجة كان صائنا  
لعماد الدين وصلواته صلوات الاموية فهو افضل  
**قوله** وانما الروابط الى الاولى وانما الروابط الى سبع **قوله**  
واعترضه في قوله لتكتمه بشرف هذا الاسم وان  
الصيغة الشرعية على انما اختار الاولى ايمه وتقول بخدمه  
ان صدره من شرع الشرايع **قوله** شهر الاقنيسي  
اقبلتها بيوه حديده ايتكم شعما ولم فاخاروا بين  
تستغتمفوا او كما قال هذا وكذا الاجر على قدر الشفعة  
والاذان اشق من الامامة فالظن ان ذات الامامة افضل  
درجة والا اشكال بالاذان اكثر اوابا وتطيره ان لفظ  
الفرق اشرف من السائل العلية ولو عينية والاشكال  
بها اكثر اوابا وكذا ان هذا لوجه ايضا كخلاف فيمود لفظيا  
ولعله حسن **قوله** الاقامة افضل من الاتصاف بالسلامة  
وظلها ولو لم يتفرد ولا قيل الصلاة تفضل تركها  
**قوله** حكاية خلاف الى قال في الحاشية المناسبة في او حمله  
قلت تمحجر بان المله مسد ريمية او بالتحريه على  
عدلهم فيها اذا حمله **قوله** لاسنه ون ايمه فالامامة افضل  
جزئا والواجب افضل جزئا وقد يوشك كل مع تطيره  
فان الامامة تجده في العلية وقد تفهه بكاي الحجازة **قوله**  
وليس بانه من اتبعه لاسم ليس للتكس الذي قدم عند حمله  
اما عادتة فظلمت لا يتوهم انما نامة فلا يحسنه ما في الحاشية  
من

الفرق

منه ان السغير لا ذكر منه الاعادة **قوله** دليلها ليس فيه  
الادليل الاول وهو سبق عند الاستدكار وغيره  
**قوله** ويعاد ايمه ان لم تصل الصلاة ايا ان اذنا قبل الوقت  
وصلوا بعدة فلا يبعد ان الاذان قال ابن رشيد ليلا  
يحي الناس للمسجد فيجده وهم صلوا فيرجموه بالافاية  
**قوله** ويحرم قبله المسجد ولم يخففوا الا امر الكراهة  
نظر للمقولين المقابلين كما في الشقة صنفها عندهم  
وقد قيل  
وليس تركه خلاف باعتماد الاطلاق لخط منه التطر  
**قوله** دليل خاص هو عملا هذه المونة وانهم كان بلاك  
يوزن ليلا بخلاف ابن ام مكتوم كما في كديته لكت الثاني  
لا يخفى السيد سي **قوله** التفسير بالفيف ايمه اذ قال  
الفلس وهو ان الليل بالصلاة **قوله** وهو محسوب  
من الغزوة التفسير لليل الذي يوحده من المسجد سي **قوله**  
استوال الليل ايمه مع النهار **قوله** لا يقال سمي ساعتيه الخ  
قال الشيخ لا حاجة لهذا من اصله لانه لم يقل احده بان الليل  
ست ساعات واقوله معني كلام الخبر ان اللمة سمي في  
محمد السيد سي ساعتيه فيرد عليه انه لا يصح الترام  
الساعتيه مع ان الليل يتقسم ونويه فسد سري مختلف  
فكيفه يبيسط يحد واحده وهو الساعتان فانها عن  
شأ أيضا ولا بان ليس مرادها بالساعة هنا اللمة التي  
هي خمسة عشر درجة لا تزيد ولا تنقص حتى لا يصح التباط  
بالساعتيه بل المراد بها من اربعة وعشرين جزءا في الليل